

| | |
|---------------|------------------|
| Document: | EB 2019/127/R.42 |
| Agenda: | 11 |
| Date: | 13 August 2019 |
| Distribution: | Public |
| Original: | Restricted |

A



الاستثمار في السكان الريفيين

تحديث بشأن نهج الصندوق في التطرق لاستراتيجية الأمم المتحدة لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي
الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

Deirdre McGrenra

مديرة مكتب الحوكمة المؤسسية والعلاقات مع
الدول الأعضاء
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

الأسئلة التقنية:

Sylvie Martin

مديرة مكتب الشؤون الأخلاقية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2574
البريد الإلكتروني: s.martin@ifad.org

Sangwoo Kim

مدير التحقيقات
مكتب المراجعة والإشراف
رقم الهاتف: +39 06 5459 2427
البريد الإلكتروني: sangwoo.kim@ifad.org

Danila Ronchetti

موظفة قانونية
مكتب المستشار العام
رقم الهاتف: +39 06 5459 2384
البريد الإلكتروني: d.ronchetti@ifad.org

Giorgia Salucci

مديرة وحدة الدعم الميداني
شعبة الموارد البشرية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2268
البريد الإلكتروني: g.salucci@ifad.org

James Heer

رئيس فريق الاتصالات الاستراتيجية
شعبة الاتصالات
رقم الهاتف: +39 06 5459 2550
البريد الإلكتروني: j.heer@ifad.org

Sheila Mwanundu

أخصائية تقنية رئيسية
شعبة السياسات التشغيلية والنتائج
رقم الهاتف: +39 06 5459 2031
البريد الإلكتروني: s.mwanundu@ifad.org

المجلس التنفيذي - الدورة السابعة والعشرون بعد المائة
روما، 10-12 سبتمبر/أيلول 2019

للاستعراض

تحديث بشأن نهج الصندوق في التطرق لاستراتيجية الأمم المتحدة لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها

أولا - مقدمة

- 1- استجابة لاستراتيجية الأمين العام للأمم المتحدة الداعية إلى الأخذ بنهج على نطاق المنظمة لتعزيز تدابير المنع والتصدي الرامية إلى مكافحة التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في عملياتها وأنشطتها الممولة، قدّم فريق المهام المعني بقضايا التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين في الصندوق، الذي ترأسه مديرة مكتب الشؤون الأخلاقية، ويتألف من ممثلين من مكتب المستشار العام، وشعبة الموارد البشرية، ومكتب المراجعة والإشراف، وشعبة الاتصالات، ودائرة إدارة البرامج، ودائرة خدمات المنظمة، تقاريراً إلى المجلس التنفيذي في دوراته الثالثة والعشرين بعد المائة، والرابعة والعشرين بعد المائة، والخامسة والعشرين بعد المائة والسادسة والعشرين بعد المائة¹ بشأن الإجراءات الملموسة المتخذة لمواءمة الصندوق مع استراتيجية الأمين العام، كما هي مبيّنة في تقرير التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين: نهج جديد (A/71/818).
- 2- ويعتبر إعداد خطة عمل استجابة لاستراتيجية الأمين العام للأمم المتحدة لتحسين استجابة منظومة الأمم المتحدة لمكافحة التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين من بين التزامات والإجراءات القابلة للرصد الواردة في تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الحادي عشر لموارد الصندوق.²
- 3- وقد عُرضت وثائق إعلامية على دورات المجلس المذكورة أعلاه حول النهج الشامل المطور والإجراءات المنفذة لمواءمة الصندوق مع الاستراتيجية. ويرد في الملحق تحديثاً لجميع الإجراءات والمبادرات التي اتخذها الصندوق بموجب خطة العمل هذه لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها.
- 4- رحّب المجلس التنفيذي بإنجازات الصندوق في تعزيز السياسات والإجراءات، وزيادة الوعي، وتنفيذ مبادرات التدريب الرامية إلى التنفيذ الكامل لسياسته بشأن منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها، الصادرة في أبريل/نيسان 2018. وقد تُرجمت السياسة إلى اللغات الرسمية الأربعة في الصندوق، وهي متاحة للجمهور على الموقع الإلكتروني للصندوق
- 5- في يناير/كانون الثاني 2019، أرسل خطاب الإدارة لنهاية العام بشأن الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين والإبلاغات عن ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين إلى الأمين العام للأمم المتحدة. وفي إبريل/نيسان 2019، أرسل الصندوق خطة عمله بهذا الشأن للفترة 2018-2019 إلى مكتب المنسق الخاص المعني بتحسين استجابة الأمم المتحدة لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لهما.

¹ انظر الوثائق EB 2018/123/R.39، و EB 2018/124/R.41، و EB 2018/125/R.14.

² انظر الوثيقة (GC 41/L.3/Rev.1)، الفقرة 95(هـ)، والنقطة الثالثة، والملحق الأول، الإجراء 48 القابل للرصد.

ثانيا - تحديث بشأن نهج الصندوق في منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها

ألف - المنع والاستجابة

- 6- اعترافا بالتزام الصندوق القوي بتوفير بيئة عمل آمنة خالية من التحرش والاعتداء، يواصل الصندوق إعطاء الأولوية لجهود المنع والاستجابة.
- 7- ومع إطلاق منهج التدريب الإلزامي الخاص بالأخلاقيات والمتعلق بمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها الذي عرض على شبكة الإنترنت العام الماضي، إضافة إلى توفير مكتب الشؤون الأخلاقية دورة تدريبية في قاعات الدراسة الصفوف من خلال أكاديمية العمليات في الصندوق، والأحداث الإقليمية وورشات العمل، تم رفع وعي أكثر من 1000 موظف وشريك بنهج الصندوق لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها. وحتى تاريخه في عام 2019، وقّر مكتب الشؤون الأخلاقية دورات لرفع الوعي بهذا الموضوع في أمريكا اللاتينية والكاريبية (في بنما)، وأفريقيا الشرقية والجنوبية (في نيروبي)، وأفريقيا الغربية والوسطى (في السنغال)، بحيث وصل إلى حوالي 200 موظف ومستشار وشريك.
- 8- وكما أعلن في دورة المجلس الأخيرة، وفي يونيو/حزيران 2019، وتحت قيادة مكتب الشؤون الأخلاقية وبالتعاون مع وحدات الخدمات الطبية في الصندوق، وشعبة الشمول الاجتماعي والتمايز بين الجنسيين والبيئة والمناخ، وشعبة الموارد البشرية، ورابطة موظفي الصندوق، وقسم التحقيقات في مكتب المراجعة والإشراف، ووحدّة الأمن وشعبة الاتصالات، أطلق الصندوق أول حملة لزيادة الوعي لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها تحت عنوان "تحدث، بلّغ، ادم". وعمل مكتب الشؤون الأخلاقية وشعبة الاتصالات معا لإنتاج شريط فيديو، استخدمت فيه جميع اللغات الرسمية للصندوق، وشارك فيه رئيس الصندوق ونائبة رئيس الصندوق والعديد من موظفيه. وقد تم عرض هذا الفيديو على شاشات في مقر الصندوق، وأتيح على الصفحة الداخلية لمكتب الشؤون الأخلاقية للزملاء في كل من المكاتب القطرية/ والمراكز الإقليمية. كما تم عرض هذا الفيديو أيضا في مشاورّة المجلس التنفيذي التي عقدت في 17 يوليو/حزيران 2019، وسوف يعرض في وقت قريب على موقع الصندوق ومن خلال وسائل إعلام عامة أخرى.
- 9- وتتضمن الأنشطة الأخرى التي أجريت دعما لهذه الحملة ما يلي: يوم لرفع الوعي بمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها عقدت بتاريخ 28 يونيو/تموز 2019 في مقر الصندوق، وحملت وعي مكرسة لهذا الموضوع في المكاتب القطرية والمراكز الإقليمية أجرتها الشعب؛ والوحدات المختلفة المشاركة في هذه الحملة، وتوزيع معلومات ومواد عن هذا الموضوع. وعقدت دورات لهذه الحملة بتاريخ 18 يوليو/تموز بواسطة الفيديو مع أربعة مكاتب قطرية/مراكز إقليمية في إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبية، ومن المقرر عقد دورات مشابهة في الأقاليم الأخرى.
- 10- كذلك تم تعزيز جهود المنع مع تنفيذ الصندوق لبرنامج الأشخاص المرجعيين المعنيين بمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها. واختار مكتب الشؤون الأخلاقية 20 موظفا في

المكاتب القطرية والمراكز الإقليمية كي يكونوا كأشخاص مرجعيين معينين بهذا الموضوع بعد إعلان عن الاهتمام بهذا الموضوع وعملية لاختيار هؤلاء الأشخاص المرجعيين. ويعمل الأشخاص المرجعيون في جميع أقاليم عمليات الصندوق، ويتضمن دورهم، بالتشاور مع مكتب الشؤون الأخلاقية ما يلي: تحسين استراتيجيات المنع المحلية والترويج لها؛ تيسير الوصول إلى الإبلاغ والدعم على المستوى الميداني؛ وإقامة الروابط مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى بشأن المبادرات المتعلقة بمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها. وهناك برنامج مكرس للتدريب على هذا الموضوع شرع به مكتب الشؤون الأخلاقية مستهدفاً الأشخاص المرجعيين.

11- كذلك فقد بادر الصندوق بإجراءات لرصد أثر منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها، من خلال المسح العام للموظفين الذي أجري في نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وقد تضمن المسح أسئلة مخصصة تتعلق بمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها، وأشارت النتيجة إلى أن غالبية الذين أجابوا عن هذا المسح (86 بالمائة) لم يشهدوا أية أعمال تحرش جنسي واستغلال واعتداء جنسيين في السنتين الماضيتين وأن 90 بالمائة منهم يعلمون جيداً كيف يبلغون عن السلوكيات غير الأخلاقية ضمن الصندوق.

12- وفي يونيو/حزيران 2019، شارك الصندوق أيضاً في مسح عن منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها، أجراه مكتب المنسق الخاص المعني بتحسين الاستجابة لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها في مقر العمل التي حددتها الأمم المتحدة على أنها أماكن تعاني من خطر كبير لانتشار هذه الأعمال. وستجمع الأمانة العامة نتائج هذا المسح من جميع المنظمات المشاركة ليتم تشاطرها فيما بعد مع هذه المنظمات.

13- الصندوق ملتزم بمواصلة الاتصالات الداخلية والخارجية مع الموظفين والشركاء لضمان فهم الجميع لأدوارهم والتزاماتهم في إبقاء الصندوق خالياً من التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وفي عام 2017، تم إيضاح الإطار التأديبي في الصندوق المتعلق بأعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وفي حين أن جميع أشكال التحرش، بما فيها التحرش الجنسي، محدّدة بوضوح كسوء سلوك، أُدخل بند محدّد بشأن سوء السلوك المرتبط بالاستغلال والاعتداء الجنسيين وفقاً للتعريف المستخدم في الأمم المتحدة. وتوفّر إجراءات حماية المبلّغين عن المخالفات، الموجودة والمنشورة، الحماية من الأعمال الانتقامية لمن يبلغ عن مخاوف أو شكوك بشأن ارتكاب سوء سلوك يمس الصندوق، بما يشمل التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.

14- وتم إبقاء المجلس التنفيذي على علم بصورة منتظمة بجميع الإجراءات المتخذة لتحقيق التنفيذ الكامل للسياسة والإجراءات الهامة مثل تعزيز إجراءات الموارد البشرية لضمان إمكانية الإبلاغ عن أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين بصورة سرية ومغفلة بدون أي حدود زمنية، والالتزام بإجراء تحريات شاملة عن الخلفية المتعلقة بمثل هذه الأعمال عند تعيين موظفين جدد، وإدخال أحكام تتعلق بهذه الأعمال في الشروط والأوضاع العامة لتوريد السلع والخدمات للعقود التجارية التي يبرمها الصندوق. وأخيراً، فقد أعلم المجلس أيضاً بإدخال المخاطر على السمعة الأخلاقية، بما في ذلك تلك المتعلقة بأعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في تصنيف إدارة المخاطر المؤسسية.

15- ويمكن لضحايا أعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والأشخاص الآخرين المتأثرين في الصندوق التماس الدعم من مصادر مختلفة مثل مكتب الشؤون الأخلاقية، وشعبة الموارد البشرية، والمشرفين، ومستشارة الموظفين (وهي أخصائية نفسية مؤهلة)، والأشخاص المرجعيين العشرين المعنيين بالاستغلال والاعتداء الجنسيين للصندوق في البلدان المختلفة. ويُقدّم الدعم إلى المستفيدين من المشروعات الذين يقعون ضحايا لاستغلال واعتداء جنسيين من خلال الخدمات، والبرامج، والشبكات الموجودة وفقاً لقرار الجمعية العامة بشأن استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة لمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد العاملين بها.

باء- تعميم منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في عمليات الصندوق - تحديث خطة العمل

16- من المهم لاستراتيجية ناجحة لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في عمليات الصندوق إشراك الشركاء، بما يشمل الدول الأعضاء، والشركاء المنفذين، والمتعاقدين، في تقاسم معايير الصندوق وثقافة عدم التسامح مطلقاً مع التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.

17- وفي دورته المنعقدة في ديسمبر/كانون الأول 2018، وافق المجلس على إدخال تعديلات على الشروط العامة لتمويل التنمية الزراعية التي تنطبق على اتفاقيات التمويل في الصندوق. ونتيجة لذلك، يطلب الآن من متلقي تمويل الصندوق إبلاغ الصندوق عن أي خرق لسياسة منع أعمال التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها فيما يتعلق بالأنشطة والعمليات الممولة من الصندوق. وقد يؤدي مثل هذا الخرق إلى تعليق أو إلغاء التمويل نظراً لعدم اتخاذ إجراءات مناسبة في الوقت المناسب لمعالجة المسألة على النحو الذي يرضيه الصندوق.

18- ويستمر الصندوق في تعزيز نهجه للتحديد والتطرق لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها في عملياته وأنشطته الممولة. ولهذه الغاية، يتم استعراض جميع برامج الفرص الاستراتيجية القطرية الجديدة لتقدير مدى: (1) إعداد البلد المعني وتنفيذه لسياسات وإجراءات مخصصة للحد من العنف المستند إلى الجنس، بما في ذلك منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها؛ (2) الروابط التي تم إرساؤها مع الشركاء والتي توفر الخدمات القائمة لدعم ضحايا العنف المستند إلى الجنس، بما في ذلك منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها. وإضافة إلى ذلك، يعد إيلاء الانتباه للعنف المستند إلى الجنس بما في ذلك منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها، جزءاً لا يتجزأ من عملية الفرز لتصنيف المشروعات الجديدة في فئات معينة. وتعتبر المنهجيات الأسرية أدوات رئيسية تستخدم على مستوى المشروعات لتغيير التقاليد الثقافية والاجتماعية المتحيزة التي تسهم في انعدام المساواة بين الجنسين وفي العنف المستند إلى الجنس.

19- ويستعرض الصندوق جميع وثائق التقدير الاجتماعية التي تعد للمشروعات لضمان انطوائها على إجراءات وقائية ملائمة للتحديد والاستلام والمعالجة، والرصد والإبلاغ عن أي خطر ممكن (بما يتناسب مع مستوى الخطر) لحدوث حالات التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في تصميم المشروع، وفي دلائل تنفيذ المشروعات وفي خطط الإدارة البيئية والاجتماعية. ويتم رصد متطلبات الامتثال لإجراءات التقدير

الاجتماعي والبيئي والمناخي خلال الإشراف على المشروعات. وتخضع هذه الإجراءات للتعزيز للتطرق للعنف المستند إلى الجنس، وأعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها بحيث يتم تقدير هذه المخاطر بصورة ملائمة وإعداد إجراءات الوقاية والتخفيف الملائمة لها.

20- كذلك يعتبر الانخراط مع الشركاء التنفيذيين والمتعاقدين حاسماً للترويج لمعايير السياسة في الصندوق ولتأصيل ثقافة عدم التسامح مطلقاً مع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها. وسوف تعرض المبادئ التوجيهية المنقحة لتوريد المشروعات على المجلس التنفيذي في دورة ديسمبر/كانون الأول 2019، بحيث تعكس التعزيزات الأخيرة على الإشراف على التوريد في المشروعات فيما يتعلق بمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها. وفي الوقت ذاته، أعد الصندوق ملحقاً مع شهادات بالامتثال لهذه السياسة، سيتم إدراجها مع وثائق استدرج العروض والعقود مع البائعين، والموردين وغيرهم من الأطراف الثالثة التي تتلقى أموالاً من الصندوق. ويتم الشروع بدورات تدريبية مكرسة لهذه المبادئ في دورة المشروعات، بما في ذلك متطلبات السياسة، مستهدفة الشركاء المنفذين. وسيتم رصد الامتثال لمتطلبات الصندوق خلال الإشراف على المشروعات.

جيم - التعاون والشراكات

21- يستمر الصندوق في المشاركة في فريق مهام التنسيق التابع لمجلس المدراء التنفيذيين للأمم المتحدة المعني بمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها ومجموعة النتائج الجديدة للجنة الدائمة بين الوكالات المعنية بالمساءلة والشمول. وسوف تعمل هذه المجموعة الأخيرة على عدد من القضايا ذات الأولوية بما في ذلك الحماية من أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها على المستوى الميداني.

22- وبالإضافة إلى تقريره وتوصياته إلى فريق المهام التابع لمجلس المدراء التنفيذيين المعني بالتحرش الجنسي. وسيعمل الصندوق بشكل تعاوني ضمن منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الالتزامات والإجراءات المشتركة المتفق عليها، بما في ذلك مواصلة تنفيذ نهج عدم التسامح مطلقاً، ومواءمة سياساته المتعلقة بالتحرش الجنسي مع تلك الخاصة بمنظومة الأمم المتحدة، وتحري إمكانية الانضمام إلى مشروع قاعدة البيانات الموحدة في الأمم المتحدة المخصصة للاحتفاظ بسجلات الأفراد الذين ثبت ضلوعهم في تحرش جنسي. وتحسين قنوات الإبلاغ.

23- وبما يستق مع انخراطه القوي مع منظومة الأمم المتحدة، وعلى وجه الخصوص مع الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها، شاركت إدارة الصندوق في اجتماع مجموعة العمل الفرعية التابعة للجنة الإدارة والمجالس التنفيذية المشتركة حول الحماية من أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها في برنامج الأغذية العالمي بتاريخ 21 مارس/آذار 2019.

24- وأخيراً، ويهدف ضمان المواءمة مع أفضل الممارسات للحماية من أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها، يشارك الصندوق في العديد من شبكات الشؤون الأخلاقية والموارد البشرية والشبكات القانونية، وشبكات التحقيق التابعة لمنظمات الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية، كما أنه ينخرط في تقاسم المعرفة وحوار السياسات مع العديد من الشركاء وأصحاب المصلحة.

ثالثا - النتيجة

- 25- منذ أن أدخل الصندوق سياسة منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها عام 2018، أثبت الصندوق لموظفيه ولجميع مبرمي العقود معه، ولهيئاته الرئاسية ولشركائه وأصحاب المصلحة فيه التزامه القوي بمنع ومكافحة أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها داخل وخارج المنظمة في جميع مظاهر عملياته وأنشطته من خلال إجراءات ملموسة.
- 26- وسيستمر الصندوق في الترويج لثقافة الحديث والإبلاغ والدعم، وسيضافر جهوده مع منظومة الأمم المتحدة لإعادة التأكيد مجددا على عدم تسامحه مطلقا في منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.

خطة عمل - استجابة الصندوق لاستراتيجية الأمين العام بشأن تحسين استجابة الأمم المتحدة للاستغلال والاعتداء الجنسيين

| الإجراءات | الحالة | الإجراءات المزمعة (2019) |
|---|--------|---|
| المجال الاستراتيجي الأول: منع التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين | | |
| سياسة الصندوق بشأن منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها | أُنجزت | صياغة سياسة بشأن منع أعمال التحرش الجنسي/الاستغلال والاعتداء الجنسيين وإصدارها. |
| التدريب الإلكتروني على مكافحة الاستغلال والاعتداء الجنسيين | أُنجزت | ترجمة سياسة منع أعمال التحرش الجنسي/الاستغلال والاعتداء الجنسيين إلى لغات الصندوق الأربع ونشرها في الشبكة الداخلية للصندوق وموقعه على شبكة الإنترنت. |
| تدريب مقدم داخل فصول دراسية ودورات للتوعية بشأن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين | أُنجزت | إعداد دورة تدريبية إلكترونية إلزامية خاصة بالصندوق باللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية. |
| تدريب مقدم داخل فصول دراسية ودورات للتوعية بشأن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين | أُنجزت | تعميم التدريب الإلكتروني على مكافحة الاستغلال والاعتداء الجنسيين. |
| تدريب مقدم داخل فصول دراسية ودورات للتوعية بشأن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين | أُنجزت | تدريب مقدم من مكتب الشؤون الأخلاقية في قاعات الدراسة من خلال أكاديمية العمليات، والفعاليات وحلقات العمل الإقليمية. 10.04.2018 - المنتدى الإقليمي لإقليم أفريقيا الغربية والوسطى في موريتانيا 24-2018.4.25 - أكاديمية العمليات (مقر الصندوق) 4.2018.7.4 - أكاديمية العمليات (مقر الصندوق) 22.2018.10.22 - حلقة عمل شعبة خدمات الإدارة المالية في إندونيسيا 24.2018.10.24 - أكاديمية العمليات لآسيا والمحيط الهادئ في إندونيسيا 14.2018.11.14 - فعالية إقليمية لشعبة الشرق الأدنى وشمال أفريقيا وأوروبا في المغرب 23.2019.1.23 - أكاديمية العمليات لأفريقيا الشرقية والجنوبية في نيروبي 18.2019.3.18 - أكاديمية العمليات لآسيا والمحيط الهادي في بنما |
| أكاديمية العمليات في الأقاليم الأخرى | أُنجزت | |

| الإجراءات | الحالة | الإجراءات المزمعة (2019) |
|--|--------|---|
| | | 24. 6. 2019 - حدث في السنغال 28. 6. 2019 - حملة توعية في المقر والمكاتب القطرية/ والمراكز الإقليمية 18. 7. 2019 - دورة مكرسة للحملة مع 4 مكاتب قطرية/ والمراكز الإقليمية في إقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي (بنما وبيرو، والبرازيل وغواتيمالا) |
| دورة تدريبية إلكترونية على مكافحة التحرش والاعتداء الجنسيين. | أنجزت | تتقيد التدريب الإلزامي الحالي على مكافحة التحرش كي يشمل إشارات محدّدة إلى التحرش الجنسي والاستغلال |
| تحريات عن الخلفيات | أنجزت | تحديث نماذج السيرة الشخصية كي تشمل أسئلة عن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين إدخال أحكام بشأن إطار الموارد البشرية لسحب عروض التعيين أو إنهاء التعيينات والعقود الأخرى إذا ثبت بالأدلة ارتكاب تحرش جنسي أو استغلال واعتداء جنسيين. |
| | جارية | تحري إمكانية الانضمام إلى مشروع قاعدة البيانات الموحدّة في الأمم المتحدة المخصصة للاحتفاظ بسجلات عن الأفراد الذين ثبت ضلوعهم في تحرش جنسي. |
| خطابات التعيين ونماذج للعقود | أنجزت | الإشارة إلى سياسة عدم التسامح مع التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في خطابات التعيين ونماذج العقود. |
| استمارة الإقرار السنوي بالامتثال لمدونة السلوك | أنجزت | إدراج إشارة إلى التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في الإقرار السنوي. |
| الشروط والأحكام العامة لتوريد السلع والخدمات | أنجزت | إدراج إشارات إلى التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في العقود التجارية (المقر) بالإضافة إلى الإشارات الحالية إلى مدونة قواعد السلوك لموردي الأمم المتحدة. |
| | أنجزت | إدراج التزامات للبائعين التجاريين لاعتماد تحريات عن الخلفيات وإضافة متطلبات الإفصاح عن الإدانات الجنائية، والتدابير التأديبية، والجزاءات، والتحقيقات المتصلة بالتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. |
| سجل المخاطر المؤسسية | أنجزت | إدراج مخاطر السلوك التي تمس السمعة، مثل التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين، في سجل |

| الإجراءات | الحالة | الإجراءات المزمعة (2019) |
|--|--------|--|
| | | المخاطر المؤسسية لتحديد تلك المخاطر ورصدها ومنعها. |
| استقصاء الموظفين بشأن التحرش الجنسي/الاستغلال والاعتداء الجنسيين | أنجزت | إدراج أسئلة عن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في الاستقصاء العالمي للموظفين الذي يجري في منتصف نوفمبر/تشرين الثاني 2018. |
| المجال الاستراتيجي الثاني: التصدي للتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين | | |
| الإطار التأديبي | أنجزت | تحديد التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين باعتبارهما سوء سلوك جسيم يمكن أن يكون أساسا للفصل من العمل دون سابق إنذار وإنهاء عقود غير الموظفين وحظر تعيينهم. |
| | أنجزت | التوضيح في الإجراءات ذات الصلة بأن الشكاوى المتعلقة بالتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين يمكن تقديمها دون ذكر اسم المُبلِّغ. |
| | أنجزت | إلغاء شرط التقيّد بمدة سنة واحدة للإبلاغ عن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. |
| آليات الإبلاغ وتقديم الشكاوى | أنجزت | ضمان سهولة الوصول إلى القنوات المخصصة للإبلاغ في مكتب المراجعة والإشراف، ومكتب الشؤون الأخلاقية من خلال الشبكة الداخلية للصندوق وموقعه على شبكة الإنترنت. |
| | أنجزت | نشر سياسة منع التحرش الجنسي/الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ومدونة السلوك، وإجراءات حماية المبلغين عن مخالفات من الانتقام في الموقع الإلكتروني للصندوق. |
| | أنجزت | تحديد جهات الاتصال المعنية بالاستغلال والاعتداء الجنسيين في المكاتب القطرية والمراكز الإقليمية . |
| الأشخاص المرجعيون المعنيون بالاستغلال والاعتداء الجنسيين | جارٍ | وضع وإدارة برنامج تدريبي مخصص للأشخاص المرجعيين المعنيين بالاستغلال والاعتداء الجنسيين لتلقي ادعاءات ارتكاب استغلال واعتداء جنسيين في المكاتب القطرية والمراكز الإقليمية 16.7.2019 - تدريب للأشخاص المرجعيين (شعبة آسيا والمحيط الهادي) |
| التحقيق | أنجزت | إبلاء أولوية عالية للتحقيق في أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. |

| الإجراءات | الحالة | الإجراءات المزمعة (2019) |
|--|--|---|
| تدريب محققي مكتب المراجعة والإشراف على التحقيق في حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين. | أنجزت | |
| المجال الاستراتيجي الثالث - تعميم مكافحة التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في عمليات الصندوق والأنشطة التي يمولها | | |
| تقدير مخاطر التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في العمليات | إدراج تقدير مخاطر التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في تصميم المشروعات وتنفيذها، ووضع مؤشرات في بعثات الإشراف. | جارٍ |
| المبادئ التوجيهية للتوريد في المشروعات | إدراج إشارة إلى التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في المبادئ التوجيهية للتوريد في المشروعات. | سيعرض على المجلس التنفيذي في دورة ديسمبر/كانون الأول 2019 |
| الشروط العامة لتمويل التنمية الزراعية (القروض/المنح) | اقترح تعديلات على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2018 لإدراج التزامات بالإبلاغ عن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين، وما يرتبط بذلك من تدابير. | أنجزت |
| المجال الاستراتيجي الرابع - التنسيق والتعاون | | |
| العمل مع شبكة أخلاقيات المنظمات المتعددة الأطراف (الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية) والوكالات التي توجد مقرها في روما | المشاركة في اجتماعات منظمة لشبكة أخلاقيات والوكالات التي توجد مقرها في روما. | مستمرة |
| اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وفريق العمل المعني بالمساعدة أمام السكان المتضررين والحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين | تحري إمكانية الانضمام إلى لجنة العضوية/الإدارة المشتركة في برنامج الأغذية العالمي لاستعراض ومناقشة أفضل ممارسات التصدي لجميع أشكال التحرش، بما يشمل التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. | أنجزت |
| | المشاركة في اجتماعات فريق العمل لمناقشة أفضل الممارسات في التوعية بالاستغلال والاعتداء الجنسيين، وحماية السكان المستفيدين المحليين. | مستمرة |

| الإجراءات المزمعة (2019) | الحالة | الإجراءات | |
|--------------------------|--------|---|---|
| | جارية | المشاركة في اجتماعات فرقة العمل وتحري إمكانية الانضمام إلى: الجهود المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة لمواءمة أفضل الممارسات والتحديات الفعالة عن سوابق التحرش الجنسي؛ وإدخال تعريف موحد للتحرش الجنسي بين منظمات الأمم المتحدة؛ ووضع سياسة نموذجية للتحرش الجنسي يمكن للمنظمات استخدامها لمواءمة أطرها المؤسسية والقانونية الخاصة بها. | فرقة عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعنية بالتحرش الجنسي |